

باب صلاة العيدin

أحمد الصقعوب

باب صلاة العيدin. وهي فرض كفاية وشروطها كالجمعة ما عدا الخطبيتين. وتسن بالصحراء ويكره النفل قبلها وبعدها قبل مفارقة المصلى. ووقتها كصلاة الضحى فان لم يعلم العيد الا بعد الزوال صلوا من الغد قضاء. وسنة تكبير المأمور وتأخر الامام الى وقت الصلاة - 00:00:00

واذا مضى في طريق رجع في اخرى وكذا الجمعة. صلاة العيد ركعتان يكبر في الاولى بعد تكبيرة الاحرام وقبل التعوذ ستا. وفي الثانية قبل القراءة خمسا. يرفع يديه مع كل تكبيرة - 00:00:30

بينهما الله اكبر كبرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا. وصلى الله على محمد النبي واله وسلم تسليما. ثم يستعيد ثم يقرأ جهرا الفاتحة ثم بسجح في الاولى والغاشية في الثانية. فاذا سلم خطب خطبيتين. واحكامهما خطبتي الجمعة. لكن - 00:00:50 احسن ان يستفتح الاولى بتسع تكبيرات والثانية بسبع. وان صلى العيد كالنافلة صح لان التكبير الزوائد والذكر بينهما والخطبيتين سنة. وسنة لمن فاتته قضاوها ولو بعد الزوال - 00:01:20